

Distr.: General
19 March 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السادسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الساعة ١٠/٣٠

الرئيس: السيد الهنائي (عُمان)

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١١٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٤٠.

تنظيم الأعمال

٤ - الرئيس: قال إن بإمكان اللجنة أن تمدد الموعد النهائي لإنجاز عملها لمدة يومين إذا لزم الأمر. وأضاف أنه لا يمكنه التنبؤ بالموعد الذي سيكون فيه التقرير متاحاً، ولكن الأمانة العامة تبذل كل جهد ممكن للإسراع بإصداره.

٥ - السيد أندراي (باكستان): طلب إيضاح المواعيد النهائية لتقديم مشاريع القرارات في إطار هذين البندين.

٦ - الرئيس: قال إنه سيصرف النظر عن المواعيد النهائية الحالية لتقديم مشاريع القرارات وإدراج الأسماء في قائمة المتكلمين.

٧ - وأردف قائلاً إنه سيعتبر أن اللجنة ترغب في المضي في عملها كما اقترح المكتب.

٨ - وقد تقرر ذلك.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (A/56/224، و A/56/295، و A/56/462-S/2001/962)

٩ - السيد برناليس بايستيروس (المقرر الخاص المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): قام بعرض تقريره (A/56/224)، فقال إنه بالإضافة إلى تناوله لأنشطة المرتزقة التي تعيق تقرير المصير، فإنه ركز عمله على الأعمال الإجرامية التي تنتهك حقوق الإنسان عند الاشتباه في ضلوع المرتزقة، بما في ذلك الاتجار غير المشروع والإرهاب. وذكر أنه منذ إتمام تقريره الخطي، تلقى طلبات لزيارة السلفادور وبنما والولايات المتحدة الأمريكية للتحقيق في شكاوى تفيد بأن مرتزقة استخدموا لشن هجمات ضد كوبا من أراضي تلك البلدان الثلاثة.

وأضاف أنه ما زال أيضاً ينتظر رداً على رسالته التي بعث بها إلى حكومة بيرو بشأن أنشطة فلاديميرو مونتيسينوس الوارد وصفها في الفقرات من ١٩ إلى ٢٣ من تقريره. ويمكن أن يكون رد الحكومة مفتاحاً لكشف النقاب عن نظام

١ - الرئيس: قال إن تقرير المؤتمر العالمي المناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد مؤخراً في دوربان، جنوب أفريقيا، لم ينشر بعد، بناءً على طلب المفوض السامي لحقوق الإنسان، نتيجة لوجود خلاف أساسي بشأن مداولات المؤتمر ذاته. وأضاف أن مكتب اللجنة، بعد أن ناقش المسألة، ونظراً لأن التقرير ليس جاهزاً للنشر، اقترح ألا تبدأ اللجنة في النظر في البند ١١٧ من جدول الأعمال، "العنصرية والتمييز العنصري"، إلى أن يصدر التقرير. واقترح المكتب كذلك أن تبدأ اللجنة على الفور في غضون ذلك في نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال: "حق الشعوب في تقرير المصير". وبإمكان أي وفد يرغب في أخذ الكلمة بشأن البند ١١٨ أن يفعل ذلك، في حين يمكن للوفود المدرجة بالفعل على قائمة المتكلمين لكلا البندين أن تبلغ الأمانة العامة بما إذا كانت ترغب في التكلم في وقت آخر.

٢ - ومضى قائلاً إنه في حالة موافقة اللجنة على ذلك الإجراء، فإن تقسيم النظر في هذين البندين سيكون نتيجة لظروف استثنائية ولن يشكل سابقة. وذكر أن اقتراح المكتب يسلم بأهمية البند ١١٧ بالنسبة لعمل اللجنة، وأنه قدم من أجل مساعدة اللجنة على الوفاء بمسؤولياتها بأكثر الطرق فعالية.

٣ - السيد زي بوهوا (الصين): سأل عن أثر تقسيم النظر في هذين البندين على الوقت المتاح للجنة لإنجاز برنامج عملها، وعن الموعد الذي سيكون فيه تقرير مؤتمر دوربان متاحاً.

تدخل الأعمال الإرهابية في استراتيجياتها لتحقيق أهدافها أو تدمير خصومها. ويظهر تحليل هذه الأنشطة الخفية أنه كثيرا ما يلجأ إلى استخدام المرتزقة بسبب فعاليتهم. ويظل العمل إرهابيا بطبيعته، ولكنه يتخذ طابع الارتزاق بسبب العامل المنفذ. والعمليات الإرهابية عادة ما تكون منتشرة ومجزأة ومجهولة المصدر في جميع مراحل الإعداد لها وعشوائية في أهدافها، الأمر الذي ييسر استخدام المرتزقة في تنفيذها. لذلك فإن من شأن اتخاذ تدابير لمنع المرتزقة من العمل أن يساعد أيضا على مكافحة الإرهاب، حيث أنها ستساعد على كشف الشبكات السرية.

١٣ - واسترسل قائلا إن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب ينبغي أن تأخذ في اعتبارها في مداولاتها الصلة الممكنة بين المرتزقة والإرهاب. وبالمثل، ينبغي للجمعية العامة أن تذكر الدول بالتزاماتها بعدم تشجيع أي نشاط، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، يمكن أن يؤدي إلى دعم الإرهاب، بالإضافة إلى التزامها منع استخدام المرتزقة وتمويلهم والتحقيق في ذلك والمعاقبة عليه. ولم يتخذ حتى الآن للأسف أي إجراء دولي قوي ضد ظاهرة الارتزاق. وهناك العديد من المرتزقة المعروفين لم يقدموا إلى العدالة على الإطلاق، وتحتمي شبكات المرتزقة وراء اتجاه بعض الحكومات إلى التغاضي عن وجودها بسبب الضغوط التي تمارسها المصالح القوية عليها. وهذا التراخي أمر خطير يجب وقفه. واقترح أيضا أن تتفق جميع الدول على أن تحظر على خدمات الاستخبارات فيها المشاركة في أي نشاط مقنن يمكن أن يؤدي، بحجة تحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية، إلى هجوم إرهابي، بصرف النظر عن طريقة تنفيذه.

١٤ - واختتم كلمته بأن أعرب عن سروره لأن يعلن أن كوستاريكا قد أصبحت الدولة الطرف الثانية والعشرين في الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم

لانتهاكات حقوق الإنسان يبدو أن نشاط المرتزقة يشكل عاملا رئيسيا فيه.

١٠ - ومضى قائلا إن الاجتماع الأول من اجتماعي الخبراء بشأن موضوع المرتزقة عقد في جنيف في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١. وشملت المواضيع التي جرى تناولها شركات الأمن الخاصة التي تقدم خدمات عسكرية ومشاركتها في تشكيل جيوش خاصة. كما قام الخبراء باستعراض تعريف "المرتزق" ولاحظوا أنه ينبغي أن يتضمن الحافز والقصد والأجر ونوع العمل والجنسية. ونظرا لما يشكله الإرهاب من تحديات خطيرة، سيعقد اجتماع ثان للخبراء في المستقبل القريب.

١١ - وانتقل إلى أنشطة المرتزقة في أفريقيا، فوجه الانتباه إلى المشاكل القائمة في غرب أفريقيا. فقد أدت ثروتها من المعادن والنفط، بالإضافة إلى حالة عدم الاستقرار السياسي السائدة والصراعات المسلحة التي طال أمدها، إلى اجتذاب التجار الجردين من المبادئ الأخلاقية، وبطبيعة الحال، لم يكن المرتزقة غائبين عن عملياتهم الإجرامية. وشدد على ضرورة أن تعتمد أفريقيا سياسة لحماية، الحق في الحياة، والحرية والسلامة والأمن الشخصيين، واحترام سيادة الدولة. وقد اتخذت الجمعية العامة ومجلس الأمن بعض الخطوات في ذلك الاتجاه، الذي يجب دعمه.

١٢ - وأردف قائلا إنه يجب أن تدرس بمزيد من التعمق الصلات الممكنة بين الأعمال الإرهابية والمرتزقة، بالنظر إلى الحالة العالمية الراهنة. وسيكون من الخطأ أن تستبعد الصلات بين نشاط المرتزقة والأعمال الإرهابية، وإن كانت العلاقة ليست مستمرة ولا منهجية. فأغلبية الهجمات الإرهابية هي نتيجة آراء دينية أو سياسية أو فلسفية مشوهة تصل بمرتكبيها إلى حد الاستهانة بقيمة الحياة البشرية. ولكن هناك دوافع أخرى، عادة ما تكون سياسية أو اقتصادية، تجعل الحكومات

استخدام المرتزقة، ينبغي للجمعية العامة أن تعتمد تعريفا قانونيا للمرتزق بحلول عام ٢٠٠٣ على أكثر تقدير. وقال إنه يتفق على أنه ينبغي أيضا إدراج مسألة جنسية المرتزقة، وأنه من المهم للغاية معالجة الأسباب الجذرية العديدة للإرهاب، التي من بينها الظلم الذي يدفع الناس إلى ارتكاب أعمال يائسة.

١٨ - السيد ميرتزر (بلجيكا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الحق في تقرير المصير يحتل مكانا بارزا في صكوك حقوق الإنسان الأساسية وفي ميثاق الأمم المتحدة. والواقع أن أحد مقاصد المنظمة هو إثناء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها الحق في تقرير مصيرها. وذكر أن حق تقرير المصير - الذي لم يفقد أهميته على الإطلاق - يجسد ترابط حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة. فحرية الرأي والتعبير وحرية الضمير والدين مهمة للغاية للإعمال الفعال لحقوق الإنسان، وكذلك حرية الاجتماع وإجراء انتخابات حرة ونزيهة. وأضاف في ذلك الصدد أن الاتحاد الأوروبي يود أن يؤكد من جديد أهمية تعزيز وتدعيم الإدارة السليمة للشؤون العامة والديمقراطية وسيادة القانون في جميع أنحاء العالم. كما أن عملية التحول الديمقراطي أساسية للاعتراف بحق الشعوب في تقرير المصير.

١٩ - السيد رشدي (مصر): قال إن حق تقرير المصير قديم قدم البشرية ذاتها وهو شرط أصيل لضمان تمتع الإنسان بكافة الحقوق الأخرى. وذكر أن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أكد على أن إخضاع شعب ما لحكم أو سيادة أجنبية يمثل انتهاكا لحقوق الإنسان الأساسية ويخالف أحكام الميثاق كما يعد عقبة في سبيل تدعيم السلام الدولي. كما يطالب الإعلان بوقف جميع العمليات المسلحة وكافة الإجراءات القمعية الموجهة ضد الشعوب غير المتمتعة بحق تقرير المصير، حتى يتسنى تمكينها من الممارسة

وتدريبهم، وبذلك فإنها دخلت حيز التنفيذ في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١.

١٥ - السيدة الحجاجي (الجمهورية العربية الليبية): قالت إن ولاية المقرر الخاص قد اكتسبت أهمية خاصة في ضوء الهجمات الإرهابية التي وقعت مؤخرا. ونظرا لوجود ارتباط بين استخدام المرتزقة والإرهاب، ينبغي للمقرر الخاص أن يتعاون تعاونا وثيقا مع المقرر الخاص المعني بمسألة الإرهاب وحقوق الإنسان للجنة الفرعية المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأضافت أن وفدها يتساءل عما إذا كان التأخير في بدء نفاذ الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم يرجع إلى عدم وجود تعريف واف للمرتزقة. وقالت إن المقرر الخاص أظهر شجاعة في تحديد أسباب الإرهاب، التي تشمل التطرف الديني والأيدولوجيات المتطرفة فضلا عن غياب العدالة.

١٦ - السيد فيرر (كوبا): أشاد بعمل المقرر الخاص، الذي تعرض للانتقاد من أوساط معينة، ثم قال إن ولايته تتصل بوضوح أيضا بحقوق الإنسان والإرهاب. ومن الواضح أنه ينبغي توسيع نطاق التعريف ليشمل أشكالاً ومظاهر جديدة لاستخدام المرتزقة، كما ينبغي معالجة مسألة جنسياتهم.

١٧ - السيد برنابيس بايستيروس (المقرر الخاص المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): رحب بأن ٢٢ دولة قد صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها حتى الآن وأن هناك تسع دول أخرى مستعدة للانضمام إليها. وقال إن التأخير في دخولها حيز النفاذ يرجع بالفعل إلى المشاكل المحيطة بتعريف المرتزقة وهو تعريف من الواضح أنه غير كاف. وعلاوة على ذلك، فإن الاتفاقية تعوزها آلية للرصد - وهي ثغرة واضحة في القانون الدولي. وبغية تعزيز فعالية الجهود الرامية إلى مناهضة

٢٣ - السيدة برغوتي (المراقب عن فلسطين) قالت إن العالم شهد العديد من أشكال الاستعمار والإخضاع والهيمنة والاحتلال الأجنبي، ولكن معاناة الشعب الفلسطيني الذي يزرع تحت الاحتلال الإسرائيلي لأكثر من ثلاثة عقود ليس لها نظير. ويتعين على المجتمع الدولي - ولا سيما الأمم المتحدة - أن يتخذ إجراءات عاجلة ومحددة لمساعدة الشعب الفلسطيني على أعمال حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير، الذي يشمل حقه في إنشاء دولة مستقلة عاصمتها القدس. وأكدت أن إحلال سلام شامل ودائم في الشرق الأوسط يتوقف على حل تلك القضية المحورية، وليس مجرد بذل محاولات متفرقة لتهدئة الحالة على أرض الواقع. وعلاوة على ذلك، يجب أن يتابع المجتمع الدولي موقفه شبه الإجماعي المؤيد للحقوق الفلسطينية بإجراءات ملموسة.

٢٤ - ومضت قائلة إن هناك حملة عسكرية دموية تشن ضد الشعب الفلسطيني منذ بداية الانتفاضة الثانية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وأدى استخدام القوات الإسرائيلية للقوة المفرطة والعشوائية إلى موت أكثر من ٧٠٠ فلسطيني وإصابة أكثر من ٢٥٠٠٠ شخص. بل إنها تلجأ أحيانا إلى ارتكاب جرائم حرب وأعمال إرهابية. وتواصل سلطة الاحتلال انتهاج سياساتها وممارساتها القمعية، بما في ذلك توسيع المستوطنات ومصادرة الأراضي، في انتهاك صارخ للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة السارية. أما محنة اللاجئين والمشردين الفلسطينيين فهي تمثل سببا آخر للقلق.

٢٥ - واستطردت قائلة إن التدهور الذي حدث مؤخرا في الحالة قد قوض إلى حد كبير جميع الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة مفضية إلى استئناف المفاوضات. ومن الواضح أن قصد إسرائيل من تصعيد العنف هو المجازفة بالتطورات الإيجابية الأخيرة المتعلقة بتأكيد حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولة له. ومع ذلك، فإن فلسطين ما زالت ملتزمة بعملية السلام وبتنفيذ جميع الاتفاقات التي وقعت عليها. وأضافت أنها تود

السلمية والحرية لحقها في الاستقلال الكامل. وتؤكد مختلف صكوك القانون الدولي مشروعية كفاح الشعوب التي تزرع تحت الاحتلال، بما يعني الحق في مقاومة الاحتلال بكافة الوسائل المشروعة للاعتراف بحقها في تقرير المصير عندما تفشل الوسائل السلمية.

٢٠ - ومضى قائلاً إن الشعب الفلسطيني يعد من آخر شعوب الأرض التي لم تحصل بعد على حقها في تقرير المصير. وأضاف أنه لا يمكن تصور أن يقف المجتمع الدولي ساكتا لا يحرك ساكنا إزاء ما يتعرض له الأطفال والنساء والشيوخ الفلسطينيون من قتل وتهجير وتشريد بصورة يومية ومنهجية. وأضاف أن سلطة الاحتلال الإسرائيلي ما زالت تتحدى إرادة المجتمع الدولي والقانون الدولي وهي سادرة في غيها ماضية في سياساتها القمعية ضد الشعب الفلسطيني الأعزل.

٢١ - السيد زي بوهوا (الصين): قال إن استعادة الشعب الفلسطيني لكافة حقوقه المشروعة وإيجاد تسوية عادلة ومنصفة لقضية فلسطين هما شرطان أساسيان لتحقيق سلام دائم في الشرق الأوسط. وأضاف أن وفده، إذ يعرب عن قلقه إزاء التوتر الناشئ عن استمرار الغزو المسلح للمناطق الخاضعة للسلطة الفلسطينية، يطلب من إسرائيل أن توقف على الفور عملياتها العسكرية وأن تسحب قواتها تماما من تلك المناطق.

٢٢ - ومضى قائلاً إن حق تقرير المصير لجميع الشعوب هو حق مقدس، وينطبق بصفة خاصة على الأمم المضطهدة في كفاحها ضد الحكم الإمبريالي والاستعماري. إلا أن ذلك الحق ينبغي ألا يستخدم كذريعة لدعم الأعمال التي تنتهك السلامة الإقليمية للأمم وسيادتها ويقوض وحدتها الوطنية. وهذه الأعمال يجب أن تدان بقوة من جانب المجتمع الدولي بأسره.

أن تؤكد أن الشعب الفلسطيني قدم تنازلات تاريخية من أجل تحقيق أمانه الوطنية والعيش في سلام وكرامة. وهو سيمضي في كفاحه إلى أن يحصل على حقوقه غير القابلة للتصرف ويتمكن من المشاركة باعتزاز كعضو كامل في الأمم المتحدة. وأعربت عن اقتناع وفدها القوي بأن أي شعب يدافع عن قضية عادلة لا يمكن أن يهزم. وتمثل قضيتا جنوب أفريقيا وناميبيا عامل إلهام في ذلك الصدد.

رفعت الجلسة في الساعة ١١/٥٥.